

دورتها السادسة والعشرين ، تقريراً عما استمر في اكتسابه من خبرة في تنفيذ الفقرة ٧ من الفرع الثاني من قرار الجمعية العامة ٢٢٧/٣٨ ألف ؛

٧ - تقرر توجيه أنظار لجانها الرئيسية إلى النتائج والتوصيات ذات الصلة للجنة البرنامج والتنسيق ، وكذلك الأجزاء المرتبطة بها من تقريرها ، للعلم ؛

٨ - ترجو من الأمين العام أن يصدر الأنظمة والقواعد التي تنظم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية من الميزانية ورصد التنفيذ ، وطرق التقييم ، في نفس الشكل الذي صدر به النظام المالي للأمم المتحدة ، وأن يرفق بالأنظمة والقواعد نص القرارات والمقررات المتصلة بتخطيط البرامج والتي اتخذتها الجمعية العامة في دوراتها السابعة والثلاثين والثامنة والثلاثين والتاسعة والثلاثين ؛

٩ - تؤيد قرار لجنة البرنامج والتنسيق إدراج بند في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والعشرين بشأن تحسين عمل اللجنة بموجب ولايتها ، لكي تنظر ، في جملة أمور ، في الميزانيات البرنامجية والخطط المتوسطة الأجل المقبلة<sup>(١٩)</sup> ، وكذلك تعزيز وسائل التنسيق ، وتعتبر هذا القرار خطوة إيجابية نحو زيادة فعالية اللجنة بوصفها الجهاز الفرعي الرئيسي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة المختص بالتخطيط والبرمجة والتنسيق .

#### الجلسة العامة ١٢١

١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

٢٤١/٤٠ - الأزمة المالية للأمم المتحدة

#### ألف

#### إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تحليل الحالة المالية للأمم المتحدة<sup>(٢٠)</sup> ، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٢١)</sup> ،

وإذ تشير إلى قراراتها ٣٠٤٩ ألف (د - ٢٧) المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ و ٢٥٣٨ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ و ١٠٤/٣٢ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ١١٣/٣٥ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و ١١٦/٣٦ بء المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ و ١٣/٣٧ المؤرخ في ١٦ تشرين

وقد نظرت في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها الخامسة والعشرين<sup>(١٤)</sup> ، والتقرير الأول للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧<sup>(١٥)</sup> ،

وقد نظرت أيضاً في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٧ - ١٩٨٦<sup>(١٦)</sup> ،

وقد نظرت كذلك في الفرعين جيم ودال من الفصل السادس من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي<sup>(١٧)</sup> ،

وإذ تلاحظ أيضاً النقاش المكثف الذي دار في اللجنة الخامسة للجمعية العامة بشأن تخطيط البرامج ،

١ - تقرر نتائج وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الخامسة والعشرين<sup>(١٨)</sup> ، التي لم يتخذ بشأنها قرار آخر في سياق نظر الجمعية العامة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٧ - ١٩٨٦ ولم يتناولها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٧٨/١٩٨٥ ؛

٢ - تؤيد قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٦/١٩٨٥ و ٧٧/١٩٨٥ و ٧٨/١٩٨٥ المؤرخة في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ ؛

٣ - تحيط علماً مع الارتياح بالتحسينات النوعية في عرض الجوانب البرنامجية للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧<sup>(١٩)</sup> ، ولا سيما توسيع التغطية البرنامجية وزيادة الصقل في سرد النواتج ؛

٤ - ترجو من الأمين العام أن يواصل بذل مساعيه لتحسين الإجراءات التحليلي المؤدي إلى عرض أكثر شفافية لجميع أبواب الميزانية البرنامجية ؛

٥ - تكرر تأكيد أهمية تخطيط البرامج ودورة الميزانية ، وفي هذا الصدد ضرورة تعزيز قدرة الأمم المتحدة على الرصد والتقييم لكي تهيب للدول الأعضاء أساساً لاتخاذ القرارات بناء على مزيد من المعلومات ؛

٦ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين ، عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق في

(١٤) المرجع نفسه ، الدورة الأربعون ، الملحق رقم ٣٨ (A/40/38) و Corr. 1 ؛ و A/40/38/Add. 1 .

(١٥) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٧ (A/40/7) .

(١٦) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٦ (A/40/6) .

(١٧) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٣ (A/40/3/Rev. 1) .

(١٨) المرجع نفسه ، الدورة الأربعون ، الملحق رقم ٣٨ (A/40/38) و Corr. 1 ، الفصل التاسع .

(١٩) المرجع نفسه ، الفقرة ٧٦٤ .

(٢٠) A/C. 5/40/16 .

(٢١) A/40/831 .

٢ - تحث جميع الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها المالية ؛

٣ - تجدد نداءها لجميع الدول الأعضاء كي تبذل أقصى جهودها للتغلب على القيود التي تعرقل سرعة سداد كل الأنصبة المقررة والأموال التي تقدم سلفاً لصندوق رأس المال العامل في وقت مبكر كل سنة ؛

٤ - تعرب عن تقديرها لجميع الدول الأعضاء التي تقوم بسداد أنصبتها المقررة بالكامل في غضون ثلاثين يوماً من تسلم رسالة الأمين العام ، وفقاً للمادة ٥ - ٤ من النظام المالي للأمم المتحدة ؛

٥ - ترجو من الأمين العام أن يقوم ، بالإضافة إلى ما يبعث به من رسائل رسمية إلى الممثلين الدائمين للدول الأعضاء ، بالاتصال ، حسب وعند الاقتضاء ، بحكومات الدول الأعضاء بهدف حثها على سرعة سداد الأنصبة المقررة عليها بالكامل ، وفقاً للمادة ٥ - ٤ من النظام المالي للأمم المتحدة ؛

٦ - تدعو الدول الأعضاء أيضاً إلى أن تقدم ، استجابة للرسائل الرسمية الواردة من الأمين العام وبما يتماشى مع المادة ٥ - ٤ من النظام المالي للأمم المتحدة ، معلومات عن نمط مدفوعاتها المتوقع ، كي تسهل على الأمين العام القيام بعملية التخطيط المالي ؛

٧ - ترجو من لجنة المفاوضة المعنية بالأزمة المالية للأمم المتحدة أن تبقي الحالة المالية للمنظمة قيد الاستعراض وأن تقدم تقريراً إلى الجمعية العامة عند الاقتضاء ؛

٨ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين معلومات مفصلة تتعلق بمدى ومعدل الزيادة في عجز المنظمة وعناصره ، ونمط مدفوعات الدول الأعضاء ، وحالة التدفق النقدي ، والتبرعات الواردة من الدول الأعضاء والمصادر الأخرى عملاً بقراري الجمعية العامة ٢٠٥٣ ألف (د - ٢٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ و ٣٠٤٩ ألف (د - ٢٧) المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ ؛

٩ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والأربعين البند المعنون « الأزمة المالية للأمم المتحدة » .

الجلسة العامة ١٢١

١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ و ٢٢٨/٣٨ بء المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ و ٢٣٩/٣٩ بء المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ .

وإذ تضع في اعتبارها تقرير لجنة المفاوضة المعنية بالأزمة المالية للأمم المتحدة<sup>(٢٢)</sup> والآراء التي أبدتها الدول الأعضاء في هذا الشأن في الدورة الثانية والثلاثين للجمعية العامة<sup>(٢٣)</sup> .

وإذ تكرر نداءاتها السابقة إلى الدول الأعضاء ، دون المساس بموقفها القائم على مبدأ ، بتقديم التبرعات إلى الحساب الخاص المشار إليه في المرفق الخامس لتقرير الأمين العام عن تحليل الحالة المالية للأمم المتحدة<sup>(٢٠)</sup> .

وإذ تلاحظ مع القلق أنه من المتوقع أن يتجاوز العجز القصير الأجل للمنظمة مبلغ ٣٩٠ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ .

وإذ يساورها القلق إزاء زيادة خطورة الحالة المالية لعمليات صيانة السلم ، ولما لها ، بصفة خاصة ، من أثر ضار على البلدان النامية المساهمة بقوات ،

وإذ تلاحظ أيضاً مع القلق أن حالات التأخير في سداد الأنصبة المقررة وسداد جزء منها فقط مازالت توجد للمنظمة مشاكل خطيرة فيما يتعلق بتدفق النقد ،

وإذ تضع في اعتبارها إمكانية كون الاعتبارات الإدارية ، بما فيها الاختلاف في التقييم بين السنة المالية الوطنية والسنة المالية للمنظمة ، سبب التأخير في سداد الأنصبة المقررة بالنسبة إلى العديد من الدول الأعضاء ،

وإذ تحيط علماً بالآراء التي أبدت في اللجنة الخامسة<sup>(٢٤)</sup> .

١ - تعيد تأكيد التزامها بالتاس حل شامل ومقبول عموماً للمشاكل المالية للأمم المتحدة ، على أساس مبدأ المسؤولية المالية الجماعية للدول الأعضاء ، وبتقيد صارم بميثاق الأمم المتحدة ؛

(٢٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ٣٧ (A/31/37) .

(٢٣) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والثلاثون ، اللجنة الخامسة ، الجلسات ٣٢ و ٣٣ و ٣٥ و ٣٧ و ٣٩ و ٦٠ ؛ المرجع نفسه ، اللجنة الخامسة ، كراس الدورة ، التصويب .

(٢٤) المرجع نفسه ، الدورة الأربعون ، اللجنة الخامسة ، الجلسات ٣٧ و ٤٥ إلى ٤٧ و ٥٠ و ٦٧ ؛ المرجع نفسه ، اللجنة الخامسة ، كراس الدورة ، التصويب .

باء

## إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مختلف أوجه الخيار للتخفيف من الصعوبات المالية للأمم المتحدة المحة في الفء الابع من تقرير الأمين العام<sup>(٢٠)</sup> ، وكذلك في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٢٥)</sup> .

١ - تقرر أن تقبل توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في الفقرة ١٤ من تقريرها بوقف تنفيذ المواد ٣ - ٤ و ٤ - ٤ و ٥ - ٢ (د) من النظام المالي للأمم المتحدة فيما يتعلق بالفائض في الميزانية العادية الذي ينشأ في نهاية فترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ :

٢ - توصي الأمين العام أن يواصل دراسة مختلف أوجه الخيار للتخفيف من الصعوبات المالية للمنظمة ، واضعاً في الاعتبار الآراء التي أبدتها الدول الأعضاء في الدورة الأربعين للجمعية العامة .

## الجلسة العامة ١٢١

١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

٢٤٣/٤٠ - خطة المؤتمرات

## إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٢٠٢ (د - ١٢) المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٧ ، و ١٨٥١ (د - ١٧) المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٢ ، و ١٩٨٧ (د - ١٨) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٣ ، و ٢١١٦ (د - ٢٠) المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ ، و ٢٢٣٩ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦ ، و ٢٣٦١ (د - ٢٢) المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧ ، و ٢٤٧٨ (د - ٢٣) المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٨ ، و ٢٦٠٩ (د - ٢٤) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٩ ، و ٢٦٩٣ (د - ٢٥) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ ، و ٢٨٣٤ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ ، و ٢٩٦٠ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣٣٥٠ (د - ٢٩) و ٣٣٥١ (د - ٢٩) المؤرخين في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٩١ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ١٤٠/٣١ ، الفرع الأول المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٣٢/٣٨ جيم المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ ، و ٦٨/٣٩ جيم المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ .

٢٤٢/٤٠ - إصدار الطوابع البريدية الخاصة

## إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تحليل الحالة المالية للأمم المتحدة<sup>(٢٠)</sup> ، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٢١)</sup> .

وإذ تشير إلى قرارها ٢٣٩/٣٩ ألف المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ .

وإذ تسلّم بأنه يمكن ، ريثما تتم تسوية شاملة للخلافات التي أدت إلى ظهور الأزمة المالية للمنظمة ، اتخاذ خطوات جزئية أو مؤقتة لزيادة السيولة لدى المنظمة وللتخفيف من صعوباتها المالية إلى حد ما .

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن مشروع إصدار طوابع بريدية خاصة عن الأزمة الاجتماعية والاقتصادية في أفريقيا قد قطع سوطاً بعيداً .

١ - تقرر وفقاً للقرار ٢٣٩/٣٩ ألف أن تضع تحت تصرف الأمين العام نصف الإيرادات المتحصلة من ذلك لتنفيذ